

اليوم: الأربعاء  
التاريخ: ١٤٤٦ / ٣ / ٢٩ هـ  
الموافق: ٢٠٢٤ / ١٠ / ٢ م

بسم الله الرحمن الرحيم

## النكاح .. فتوى



(الزوجة المسوسة) فتوى رقم (٥١٣٥)

سائل يقول:

تزوجت امرأة، فإذا بها مسحورة لا تمكني من نفسها إلا بعد جلسات رقية، وبقي لأهلها من المهر عندي مائة وخمسون ألفاً، فهل لي الحق في مهرها كونها جاءتني مريضة؟

الجواب:

الظاهر أنه لا حق لك في هذا المهر؛ لأنك تريد إمساكها، ولا تريد مفارقتها، ولأن المشهور عند العلماء أن هذا المرض ليس من العيوب التي ترد بسببه المرأة؛ لأنها ليست مجنونة، ويمكن الاستمتاع بها بعد مجهود، وننصحكم بالعفو عنها ومسامحتك ما دامت حالة ابنتهم كما ذكرت.

أجاب عنه الشيخ

أبي بكر بن أبي شيبة البصري



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590